

## شرح ابن عقيل

وهذا الذي ذكره المصنف هو الصحيح من مذاهب النحويين .  
فإن لم يدل دليل على الحذف لم يجر لا فيهما ولا في أحدهما فلا تقول طننت ولا طننت زيدا  
ولا طننت قائما تريد طننت زيدا قائما .  
( وكتظن اجعل تقول إن ولي ... مستفهما به ولم ينفصل )